

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠٢٦

بتعديل المادة الثانية من القرار رقم (٨٢) لسنة ٢٠٢١
بتعيين خبراء مُختصين في المجالات الاجتماعية والنفسية
للقيام بأعمال الخبرة أمام محاكم العدالة الإصلاحية للطفل
واللجنة القضائية للطفولة وتحديد نظام عملهم

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على القرار رقم (٨٢) لسنة ٢٠٢١ بتعيين خبراء مُختصين في المجالات الاجتماعية والنفسية
للقيام بأعمال الخبرة أمام محاكم العدالة الإصلاحية للطفل واللجنة القضائية للطفولة وتحديد نظام عملهم، المعدل
بالقرار رقم (١١٨) لسنة ٢٠٢١،

وبناءً على الاتفاق مع وزير التنمية الاجتماعية،

وبناءً على عرض وكيل الوزارة للمحاكم والتوفيق الأسري والنفقة،

قُـرِّرَ الآتي:

مادة (١)

يُستبدل بنص المادة الثانية من القرار رقم (٨٢) لسنة ٢٠٢١ بتعيين خبراء مُختصين في المجالات الاجتماعية
والنفسية للقيام بأعمال الخبرة أمام محاكم العدالة الإصلاحية للطفل واللجنة القضائية للطفولة وتحديد نظام عملهم،
النص الآتي:

"يُعَيِّنُ السادة التالية أسماؤهم للقيام بأعمال الخبرة في المجالات الاجتماعية والنفسية أمام المحكمة المختصة
واللجنة:

- ١- سعيدة أحمد علي السماهيجي أخصائية علاج نفسي.
- ٢- انتصار عبد الكريم جعفر أخصائية علاج نفسي.
- ٣- عائشة عبدالله محمد الغاوي باحثة اجتماعية.
- ٤- جنان عبد الكريم عباس باحثة اجتماعية.
- ٥- أسماء محمد علي باحثة اجتماعية.
- ٦- ياسمينه علي إبراهيم محمد باحثة اجتماعية.

مادة (٢)

على وكيل الوزارة للمحاكم والتوفيق الأسري والنفقة تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ١٥ محرم ١٤٤٨ هـ

الموافق: ٣٠ يونيو ٢٠٢٦ م